

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٦٢ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع توسيع شارعى سعد زغلول والسيدة نفيسة بمدينة أسوان محافظة أسوان من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأراضى والمقارن اللازمة له

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية المقارن للنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والإستيلاء على المقارن ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع شارعى سعد زغلول والسيدة نفيسة بمدينة أسوان محافظة أسوان .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى والمقارن اللازمة لإقامة هذا المشروع والبالغ مسطحها ١٨٢,٩٧ مترا مربعا والموضح بيانها وموقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالكشف والرسم والمذكرة المرافقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ؛

مصر برئاسة الجمهورية فى ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ ( ٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٦٢ لسنة ١٩٧٢

بشأن اعتبار مشروع توسيع شارعى سعد زغلول والسيدة نفيسة بمدينة أسوان محافظة أسوان من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأراضى والمقارن اللازمة له

اعتمد السيد محافظ أسوان بتاريخ ١٩/٥/١٩٧١ خطوط تنظيم بعض الشوارع بمدينة أسوان لتحسين وتجميل المدينة ومن بين هذه الشوارع شارعى سعد زغلول والسيدة نفيسة وهذان الشارعان رئيسيان بالمدينة ويرتبطان ببعضها فى منطقة تكاد تحتق من كثرة حركة المواصلات والمرور ويقع بشوارع السيدة نفيسة مدرسة العقاد الثانوية للبنين وهو شارع معتدل ومستقيم ويعترضه عند تقاطعه بشوارع سعد زغلول بعض مباني قديمه العهد تقع فى منطقة وسط المدينة ومكتظة بالسكان والمواصلات وحركة المرور.

ويبلغ مسطح الأرض اللازمة لتوسيع الشارعين المشار إليهما ١٨٢,٩٧ مترا مربعا وهو الملون باللون الأصفر والمرموز له بالأحرف ( أ ب ج د هـ و ز ح ) بالخرائط المرفقة ، ملك السادة الملاك المرخصة أسمائهم ومقدار ما سيتزع ملكيته من كل منهم بالكشوف المرفقة ..

وقد تم تقدير القيمة الابتدائية لتعويض الملاك عن أراضيتهم ومبانيهم بمبلغ ٢١٩٥ جنيها و ٦٤٠ مليا وهذه المبالغ يمكن تدبيرها من ميزانية مجلس مدينة أسوان عن العام الحالى ١٩٧٢/٧١ إلا أن الملاك لم يوافقوا على نزع ملكيتهم رغم أنه من المشروعات الحيوية اللازمة للنفعة العامة بالمدينة .

لذلك :

فقد أعد مشروع القرار الجمهورى المرافق ، برجاه التكرم بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس الوزراء ، وزير الداخلية

ممدوح سالم

## كشف بيان العقارات المزعم نزع ملكيتها لفتح شارع السيدة نفيسة وشارع سعد زغلول

رقم	اسم صاحب العقار	اسم الساكن الحالي	عدد الأدوار	سطح العقار الكلي	سطح العقار المراد نزعه	وصف العقار	قيمة المبنى				قيمة الأرض				مجموع التكاليف
							المتر	الجملة	المتر	الجملة	المتر	الجملة	المتر	الجملة	
١	ورثة أبو شوك خنم الحاج أمين عبدالقفور	١	١	١٥٦,٥٦	١٢٥,٧٢	دور أرضي	٢	٤٤	٢٥١	١٠	٢٠	١٢٥٧	١٥٠٨٦٤٠	١٥٠٨٦٤٠	
٢	بنة محمد نور	٢	٢	١٥٦,٥٦	١٢٥,٧٢	دور أرضي فقط	٢	٤٤	٢٥١	١٠	٢٠	١٢٥٧	١٥٠٨٦٤٠	١٥٠٨٦٤٠	
٣	سعد الدين أبو العيون	٣	٣	١٥٦,٥٦	١٢٥,٧٢	دور أرضي فقط	٢	٤٤	٢٥١	١٠	٢٠	١٢٥٧	١٥٠٨٦٤٠	١٥٠٨٦٤٠	
٤		٤	٤	١٥٦,٥٦	١٢٥,٧٢	دور أرضي فقط	٢	٤٤	٢٥١	١٠	٢٠	١٢٥٧	١٥٠٨٦٤٠	١٥٠٨٦٤٠	
٥		٥	٥	١٥٦,٥٦	١٢٥,٧٢	دور أرضي فقط	٢	٤٤	٢٥١	١٠	٢٠	١٢٥٧	١٥٠٨٦٤٠	١٥٠٨٦٤٠	
٦		٦	٦	١٥٦,٥٦	١٢٥,٧٢	دور أرضي فقط	٢	٤٤	٢٥١	١٠	٢٠	١٢٥٧	١٥٠٨٦٤٠	١٥٠٨٦٤٠	
١	سعد الدين الجيزاوي	١	١	٢٤٥,٧٥	٥٧,٢٥	دور أرضي	٢	٥٠	١١٤	١٠	٥٠	٥٧٢	٦٨٧	٦٨٧	
٢	عزيز ابراهيم مرسى	٢	٢	٢٤٥,٧٥	٥٧,٢٥	دور أرضي وأول علوي	٢	٥٠	١١٤	١٠	٥٠	٥٧٢	٦٨٧	٦٨٧	
٣		٣	٣	٢٤٥,٧٥	٥٧,٢٥	دور أرضي وأول علوي	٢	٥٠	١١٤	١٠	٥٠	٥٧٢	٦٨٧	٦٨٧	
٤		٤	٤	٢٤٥,٧٥	٥٧,٢٥	دور أرضي وأول علوي	٢	٥٠	١١٤	١٠	٥٠	٥٧٢	٦٨٧	٦٨٧	
٥		٥	٥	٢٤٥,٧٥	٥٧,٢٥	دور أرضي وأول علوي	٢	٥٠	١١٤	١٠	٥٠	٥٧٢	٦٨٧	٦٨٧	
				١٨٢,٩٧	٤٠٢,٣١	الجملة	٢	٩٤	٣٦٥	١٠	٧٠	١٨٢٩	٢١٩٥٦٤٠	٢١٩٥٦٤٠	

القاهرة بتاريخ ٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق من  
مديرية الجهورية في ٢٠ جادى الأول سنة ١٣٩٢ (٢١ يونيو سنة ١٩٧٣)  
أنور السادات

## اتفاقية

التعاون الفنى والعلمى فى ميادين الزراعة بين حكومة جمهورية  
مصر العربية وحكومة جمهورية تشاد

إن حكومة جمهورية مصر العربية، وحكومة جمهورية تشاد رغبة منهما  
فى تنمية التعاون العلمى والفنى بين بلديهما فى مختلف الميادين الزراعية ويهدف  
تدعيم الصداقة والروابط بين البلدين، وفاقنا على عقد اتفاقية للتعاون  
فى ميادين الزراعة بين البلدين وفى سبيل تنفيذ ذلك فقد عقد الجانبين  
المصرى والتشادى اجتماعاً رأسه من الجانب المصرى الدكتور عثمان بدران  
وزير الدولة لاستصلاح الأراضى وعضوية الدكتور صلاح السيد وكيل أول  
وزارة استصلاح الأراضى، ورأسه من الجانب التشادى، السيد ديجدنجاه

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٥٤ لسنة ١٩٧٣

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى والعلمى فى  
ميادين الزراعة بين حكومة جمهورية مصر العربية  
وحكومة جمهورية تشاد والموقع فى القاهرة بتاريخ

٢٣ فبراير سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور؛

فسر:

مادة وحيدة - الموافقة على اتفاقية التعاون الفنى والعلمى فى ميادين الزراعة  
بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية تشاد والموقع فى